

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

بدر ناصر الحميدي

أسامة أحمد المناور

د. بدر حامد الملا

د. حمد محمد المطر

د. عبيد محمد المطيري

أ.د. محمد محمد المطر
عضو مجلس الأمة ①

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
بحال الى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٠٢٢ / ١٦ / ١٢

State of Kuwait



دولة الكويت

اقترح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يعدل اسم القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤ من (بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية) ليصبح (الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية)، ويعدل المسمى الوارد في هذا القانون أو في أي قانون آخر أينما ورد.

(المادة الثانية)

تضاف فقرة جديدة إلى المادة (٢) من القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤ المشار إليه نصها الآتي:

(ويساهم الصندوق بنسبة ٢٥% من رأس ماله في التمويل أو الإقراض للتمويل أو تنفيذ المشاريع الواردة في الخطة الإنمائية للدولة وخطة التنمية السنوية تنفيذًا لبرنامج عمل الحكومة للمشاريع داخل دولة الكويت المتعلقة في البنية التحتية ومشاريع الكهرباء والماء وتطوير الخدمات الصحية والتعليمية، ويقدم مجلس الوزراء تقرير سنوي عن المشاريع التي تم تمويلها أو تنفيذها من قبل الصندوق).

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤

بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

لما كانت أغراض الصندوق توسعت في أهدافها وغاياتها ولم تقتصر على التنمية الاقتصادية العربية وإنما شملت مختلف دول العالم الإسلامي والدول النامية في أنحاء العالم، لذا كان من الضروري تعديل مسمى الصندوق ليكون عاماً، مع ما يحققه الصندوق من أغراض تهدف إلى دعم مشاريع الدولة كحال ما يتعلق بمشاريع معالجة القضية الإسكانية، وعليه كان من الضروري في المرحلة الحالية لتحقيق النماء وتطوير الخدمات داخل البلاد أن يتم تعديل القانون ليتم النص من خلاله على أن تكون للصندوق مساهمة بنسبة ٢٥% من رأس ماله في التمويل أو الإقراض للتمويل أو تنفيذ المشاريع الواردة في الخطة الإنمائية للدولة وخطة التنمية السنوية تنفيذاً لبرنامج عمل الحكومة للمشاريع داخل دولة الكويت المتعلقة في البنية التحتية ومشاريع الكهرباء والماء وتطوير الخدمات الصحية والتعليمية، ويقدم مجلس الوزراء تقريراً سنوياً عن المشاريع التي تم تمويلها أو تنفيذها من قبل الصندوق.

الفصل التشريعي السادس عشر دور الانعقاد الثاني

٩٣٠